عليه السلام بذلك ليفعلكم ما امرتم به من التطوع بالصلاة وتوكلتم على الله حق توكله لاكلهم رزقكم مساقا اليكم من غير نصب ولا تعب ولا جد في الطلب ولا احتجتم الى كثرة الكد والخصومة والسعي ليلا ونهارا في تحصيل ما من غير اجمال في الطلب سمويه طب عن ابي امامة رضي الله عنه.

ركعتان خفيفتان بما تحقرون وتتهاونون اي تستقلون به بزيدهما عبد الرجل الذي ترونه اشعث اغبر لا يلوبه به ولا يلتفت اليه تحملهما احب اليه من بقية دنياكم لان الصلاة توصل الى علو الدرجات في الجنان والحلو في جوار الرحمن وبساتي ان الصلاة مكيال فمن وفى استوفى والعملة فرضها افضل الفرض ونفلها افضل النوافل فلذلك كانت ركعتان يزيدهما الرجل في صلاته خيرا من الدنيا وما فيها ابن المبارك في الزهد عن ابي هريرة.

ركعتان يصليهما المرء في جوف الليل اي بعد نوم يكفران الخطايا يعني الصغائر او الكبائر كما مر وبحي فيه في عدة مواضع فر عن جابر وفيه احمد بن محمد بن الازهر قال الذهبي في الضعفا قال ابن عدي حدث بمناكير وذكر ابن حبان انه جرب عليه الكذب وعبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري قال الذهبي في الذيل قال الحاكم الغالب على رواياته المناكير ورواه الحاكم ايضا عن جابر ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان اجود.

ركعتان من الضحى اي من صلاتها تعدلان عند الله حجة وعمرة متقبلتين متقبلا بهما فليس المراد بحجة الاسلام وعمرته وهذا ترغيب عظيم في فضل صلاة الضحى وردعلى من ذهب لعدم ندبها ابو الشيخ ابن حبان في الثواب عن انس ورواه عنه الديلمي ايضا.

ركعتان من المتزوج افضل من سبعين ركعة من الاعزب لما وعده اي المتزوج يحتمع الحوس والاعزب مشغول بمدافعة الغلمة ومنع الشهوة فلا يتوفر له الخشوع الذي هو روح الصلاة عق عن محمد بن حنفية العقيلي عن الحسن بن حيلة عن مجاشع بن عمرو عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن انس ظاهر صنيع المصنف ان العقيلي خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة مجاشع بن عمرو من حديثه وقال لم يتابع عليه منكر عن محفوظ وفي الميزان عن ابي معين انه احد الكذابين ثم اورد له هذا الخبر وقال خالف مجاشع بن عمرو منكر مجهول وهكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى بان له طريقا اخرى وهي ما اشار اليه

بقوله ركعتان من المتاهل يعني المتزوج خير من اثنتين وثمانين ركعة من العزب لما تقرر ولا تضارض بينه وبين ما قبله لاحتمال ان يكون اعلم او بالعين زاد الهيثمي الغسل فاضبر الزيادة تمام في فوايده ومحمد بن هارون ابن شعيب بن اسماعيل بن محمد الفدوي عن سليمان بن عبد الرحمن عن مسعود بن عمرو البكري عن حميد الطويل عن انس بن مالك والضياء في المختارة من انس من هذا الطريق بلفظه اثنتي قال المناوي لكن تعقبه الحافظ ابن حجر في اطرافه فقال هذا حديث منكر ملا خرجه مغني اثنتي بنصه وفي الميزان مسعود بن عمرو البكري لا اعرفه وخبره باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه انتهى.

ركعتان من رجل ذكر الرجل وصف طرد يعني انثيان ورع افضل من الف ركعة من مخلط اي يخلط العمل الصالح بالعمل السيي ويخلط عمل الدنيا بعمل الاخرة لان المخلط مشتغل بالدنيا وبالفنية متعلق بما يراد فلا يعطي الصلاة حقها والورع يستثير قلبه بالحكمة وتعاونه اعضاؤه في العبادة فتدرك قيمة عمله ويعظم قدره ويغزر بهره فيه بحيث يصير قليله افضل من كثير غيره واذا كانت العبادة تكثر وتشرف بذلك فحق لمن طلب السعادة ان يتحرى الورع ما امكن فر عن انس وفيه يونس بن عبيد اورده الذهبي في الضعفا وقال مجهول ورواه عنه ايضا ابو الشيخ وابو نعيم وعنهما تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للمصنف الى الاصل لاجاد.

ركعتان من عالم اي عامل بعلمه افضل من سبعين ركعة من غير عالم فان الجاهل مظنة الاخلال ببعض الاركان او الشروط او المبطلات بخلاف العالم والعلم اسس العمل ومن لم يعرف ما يلزمه فعمله من الواجبات الشرعية باحكامها وشروطها على يقينها بنوع حيرة وضلال فمن اقام على نحو سنين وازمان مما يفسد عليه صلاته او طهارته ونحن جهما من كونها واقعتين على وفق السنة وهو لا يشعر ابن النجار في تاريخ بغداد عن محمد بن علي مرسلا.

ركعتان يركعهما ابن ادم في جوف الليل الاخر خير من الدنيا وما فيها على لفيم لو فرض انه حصل له وحده وتشعر به وحده ولو ان اتقى اي على اتقى منهما اي الركعتين عليهم اي اوجبهما وهذا مرجح في عدم وجوب التهجد على الامة ابن نصر محمد المروزي في كتاب قيام الليل وابن

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)